

إدارة المناطق والمدن المحررة في سورية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه ومن اتبعه.
أما بعد:

الإدارة ظاهرة ترافق وجود المجتمعات المدنية، فحيث يوجد مجتمع مدني منظم توجد الإدارة. هناك علاقة وطيدة بين الإدارة والشرعية الإسلامية، والإدارة ذكرت باللفظ والمعنى في نصوص القرآن والسنة، وإليك بيان ذلك:

أولاً: الآيات القرآنية:

- ١- قال الله تعالى: (إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم) البقرة: ٢٨٢.
- ٢- وقال الله تعالى: (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون) التوبة: ١٠٥.
- ٣- وقال الله تعالى على لسان نبيه يوسف عليه الصلاة والسلام: (قال تزرعون سبع سنين دأباً فما حصدتم فذروه في سنبله إلا قليلاً مما تأكلون * ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن إلا قليلاً مما تحصنون * ثم يأتي من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون *) يوسف: ٤٧-٤٩.
- ٤- وقال الله تعالى: (أهم يقسمون رحمة ربك نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخرياً) الزخرف: ٢٣.

ثانياً: الأحاديث النبوية الشريفة:

- ١- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: (إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس) رواه البخاري.
- ٢- وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنتم أعلم بأمور دنياكم) رواه مسلم.
- ٣- حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقوم الساعة حتى يدير الرجل أمر خمسين امرأة) رواه الطبراني.
- ٤- وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للأعرابي، الذي ترك ناقته عند باب المسجد دون أن يعقلها: (اعقلها وتوكل) رواه الترمذي.



مَجْلِسُ شُورَى أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الشَّامِ

إن المبادئ الإدارية التي جاء بها الرسول صلى الله عليه وسلم هي إيجاد مجتمع فاضل منظم في حكومته وشؤون إدارته، وقد سعى النبي صلى الله عليه وسلم لإيجاد ذلك أيام كان في مكة، ولكن معارضة قريش له وسوء معاملتهم إياه وأصحابه اضطراره إلى أن يأمر أصحابه بالهجرة، ثم هاجر هو بنفسه إلى المدينة، فوجد الوضع صالحا لإقامة حكومة ذات أنظمة وتعاليم ترعى الدين الجديد وتحميه.

نظّم الرسول صلى الله عليه وسلم شؤون حكومته الإدارية تنظيما مناسبا بعد أن استقر أمره بالمدينة، وقد اتخذ من المسجد مقرا لحكومته، ففيه كان يجلس الرسول صلى الله عليه وسلم للناس، ويستقبل الوفود ويحكم بينهم، ويفقههم في أمور دينهم، وفيه كان مسكنه في حجرات خاصة.

ابتدأ الرسول صلى الله عليه وسلم التنظيم الإداري من خلال تعيين العمال في الولايات والمدن والقبائل المختلفة؛ لتعليم الناس أحكام القرآن، والتفقه في الدين، وإقامة الصلاة، وجباية أموال الزكاة، لإنفاقها على مستحقيها، والقضاء بين الناس.

فعين عتّاب بن أسيد واليا على مكة بعد فتحها سنة ثمان للهجرة، وهو دون العشرين من العمر، وفرض له راتبا شهريا قدره ثلاثون درهماً، فكان ذلك أول راتب خصص للعمال والولاة كما ولّى الرسول صلى الله عليه وسلم الحارث بن نوفل الهاشمي بعض أعمال مكة.

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من استشارة الصاحبين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، كما كان يتخذ كُتّابا للمراسلات بينه وبين الملوك والحكام المجاورين، فقد كان عبد الله بن الأرقم يجيب على الملوك والرسول، وكان له كاتب للعهود هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه، كما كان له صاحب سر هو حذيفة بن اليمان، واتخذ قائما على خاتمه الحارث بن عوف المري، واتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقوم على المداينات، وكان له ترجمان بالفارسية والقبطية والرومية والحبشية والعبرية هو زيد بن ثابت رضي الله عنه.

وعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الإدارة والدواوين يذكر ولا ينسى.

فعلم الإدارة من الأمور المصلحية، التي لا مانع من الاستفادة منها، ما لم تخالف الشرع. ولقد أكرم الله تعالى المجاهدين، ومنّ على الأمة بتحرير مناطق واسعة، وتخليصها من النظام النصيري الجائر، وهذا يجعل المسؤولية تزداد على الفاتحين والمحررين لتلك المناطق، والناظر المتأمل في إدارة الفصائل المختلفة للمناطق المحررة يجد القصور والضعف في الإدارة، ولذا وجد " مجلس شورى أهل العلم في الشام " من الأهمية بمكان طرق هذا الموضوع والتشاور فيه، خاصة وتم بحمد الله تحرير مدينة إدلب.



مَجْلِسُ شُورَى أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الشَّامِ

وبفضل الله ومنه تمت مناقشة هذه المسألة من جميع جوانبها، وتوصل المجلس للنتائج التالية:

النتيجة الأولى:

الإدارة: هي عملية توجيه وتخطيط وتنظيم وتنسيق، ودعم للعاملين وتشجيعهم، والرقابة على الموارد المادية والبشرية، بهدف الوصول إلى أقصى النتائج، بأفضل الطرق وأقل التكاليف.

وركائز العملية الإدارية:

- ١ - التخطيط.
- ٢ - التنظيم.
- ٣ - التوظيف.
- ٤ - التوجيه.
- ٥ - الرقابة.
- ٦ - الهدف.

وضوابط نجاح العملية الإدارية:

- أن يستشعر الموظف أن الله يراه ويراقبه، قبل رؤية مديره ورئيسه له، وأنه بوظيفته يخدم دينه وأمته.
- حسن اختيار الموظفين.
- متابعة أداء الموظفين.
- مراجعة أساليب وإجراءات العمل من حين لآخر من أجل إحداث التطوير المستمر.
- إحساس الموظف بالمسؤولية تجاه واجبات عمله، والشعور بأنه جزء من المؤسسة الإدارية.
- تنفيذ الموظف قرارات وتوجيهات رؤسائه، حتى وإن كانت تتعارض مع رأيه الشخصي.
- إبداء الموظف قدرًا من التعاون مع زملائه، في سبيل تحقيق الأهداف المشتركة.
- تفعيل مبدأ الحوافز والعقوبات.
- تقديم مرتب يتناسب مع قدرات الموظف العلمية، وكفاءته الوظيفية.
- ضبط الدائرة بوسائل مراقبة لضبط سير العمل.
- عمل دورات تطويرية للموظفين تقوي خبراتهم، وترفع مستوى أداء العمل الوظيفي.
- الاستفادة من الخبرات السابقة في الإدارة الإسلامية في إدارة المناطق المحررة.



النتيجة الثانية:

- دور القضاء والهيئة الإسلامية لم ينجحاً بالدرجة الكافية، واعتراهما في فترة اضطلاعهما بالعمل بعض القصور، ويمكن تقسيم الضعف الذي حصل لهما إلى قسمين:
- القسم الأول: ضعف ذاتي من داخل دور القضاء والهيئة الإسلامية، يتمثل فيما يأتي:
- عدم وجود رؤية قضائية موحدة، أدت لاضطراب الأحكام من محكمة لأخرى.
 - قلة القضاة المستقلين المقبولين.
 - وجود المحسوبيات والفساد، وتطبيق الأحكام على الضعيف أكثر من القوي.
 - التباين في موضوع تطبيق الحدود.
 - تعدد الجهات القضائية، وضعف الفروع.
 - الخلط بين القضاء والإدارة والحكم.
 - ترك الاستعانة بالخبراء المحققين والقانونيين، الذين لهم دراية بالإجراءات اللازمة في التقاضي.
 - عدم لفت نظر القاضي الذي يتغافل عن الإجراءات أو يجمال في أحكامه.
 - ضعف الهيئة القضائية في الساحة الشامية.
 - عدم وضع ميثاق واقعي لا ورقي باستقلالية القضاء.
 - الفوضى الأمنية في الاعتقالات والتعذيب المخالف لقواعد الشريعة الإسلامية، والسجون الخفية، وإهمال موضوع السجناء، وعدم وجود آلية محترمة لاستدعاء واعتقال المطلوبين.
- القسم الثاني: ضعف من خارج دور القضاء والهيئة الإسلامية:
- غياب التوافقية بين الفصائل في النظر للمشروع القضائي.
 - ضعف استقلالية القضاء بشكل حقيقي.
 - عدم وجود آلية عمل مقررة شرعاً تلزم بها الفصائل بالبقاء وعدم الانسحاب.
 - قلة الفاعلية بسبب قلة الدعم المالي.
 - عدم مساهمة الفصائل بالسلاح والذخيرة، وعدم اختيار العناصر من غير المنتمين للفصائل، من أهل الإستقامة والصلاح.
 - عدم إقامة دورات طويلة ومستمرة لتطوير القضاة الجدد.
 - عدم اعتماد التقنين في الأحكام والتعزير، مما جعل الأحكام مضطربة في المسألة الواحدة، نظراً لاختلاف الاجتهاد، الأمر الذي أضعف ثقة الناس بالمحاكم.



مَجْلِسُ شُورَى أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الشَّامِ

- عدم تأمين جهة داعمة لمرفق القضاء محايدة تماما، بحيث لا تتدخل في عمل المحكمة أبدا.
- عدم حماية القاضي لينطق بالحق، فترك دون حماية، فكان عرضة لبعض الفصائل ضعاف النفوس.
- وجود سجون أمنية عند بعض الفصائل، تعتقل وتحكم على المساجين دون الرجوع للقضاء.
- عدم الاهتمام بالناحية الإعلامية، وإحاطة الناس بدور المحاكم في استتباب الأمن والأمان.
- طريقة محاكم داعش أحبطت مشاعر الناس والمجاهدين، وأعطت تصورا سيئا لدى العموم.

النتيجة الثالثة:

أسباب ضعف الفصائل المختلفة في إدارة المناطق المحررة:

- تعدد المرجعيات العلمية والشرعية.
- اختلاف الرؤية حول المشروع الإسلامي، والحل الناجح للمرحلة.
- التلاعب الدولي بالقضية السورية، ولعبة المال السياسي.
- الذهاب بعيدا عن الهدف المشترك وهو إسقاط النظام.
- الضعف الشرعي لدى بعض القادة والأمرء، بل ربما حتى بعض الشرعيين.
- قلة دور العلماء في الساحة، وانكفاءهم عنها.
- ظهور السياسة الداعشية لدى بعض الفصائل.
- الفساد المالي والأخلاقي لدى بعض القيادات والجماعات.
- ظهور سياسة التخوين والتكفير في الساحة.
- تصدّر حدثاء الأسنان، وتغيب أهل الخبرة والمعرفة غالبا.
- نقل أمراض الساحات الأخرى، وربما الخلافات الشخصية وأدلجتها.
- الأثر الكبير لداعش في تعزيز الخلاف، وزرع فكرها الخبيث بين الصفوف.
- الخلاف على الموارد، وعدم وجود إدارة مالية صحيحة.
- الخلط بين العمل العسكري، والعمل المدني.
- قلة الكفاءات العلمية والادارية، وعدم الاعتماد على المتوافر منها إلا في حال تبعيته لفصيل ما.
- انشغال المجاهدين في ترتيبات الإدارة لعدم الثقة بغيرهم.
- ضعف التمويل وتبديده، وغياب الرؤية الاستراتيجية.



مَجْلِسُ شُورَى أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الشَّامِ

- تضارب المشاريع وتزاحمها على المناطق المحررة، والتي غلب عليها التسييس الخاص، بعيداً عن الصالح العام.
- هناك أسبابٌ خارجة عن إرادة الفصائل كالتدمير والقصف والحصار، الذي يقوم به النظام، وضعف التمويل، وهجرة الكفاءات.
- عدم إقرار مبدأ التشارك والتعاون بين جميع الكفاءات الفصائل وغيرها، وتوجيهها لرفد ودعم ورفع مستوى أداء دور القضاء والهيئة الشرعية.

النتيجة الرابعة:

الآلية المناسبة لتشارك الفصائل العسكرية مع ذوي الاختصاص المدنيين، بما يضمن عدم قطع الثمار من قبل المتسلقين على الثورة، يتمثل بمراعاة الخطوات التالية:

الخطوة الأولى: تشكيل مجلس شوري أهل العلم، يضم علماء ومشايخ وشرعيي الفصائل الكبرى، مهمته توجيه المسيرة وترشيدها، وتقديم التوصيات والنصائح لجميع المهتمين بالساحة الجهادية الشامية، وذلك في جميع القضايا والأحداث المستجدة داخليا وخارجيا، وإعطاء الحكم الشرعي مدعما بالدليل والحجة والبرهان.

يعتبر هذا المجلس بمثابة المرجعية الشرعية للجميع، وهو من يتولى وضع دستور للبلاد، مستنبط من الكتاب والسنة.

الخطوة الثانية: تشكيل مجلس قضاء موحد، تنبثق عنه لجان قضائية في كل المناطق المحررة، ويلزم الجميع بتطبيق القانون العربي الموحد، ومجلة الأحكام العدلية، بعد إجراء التعديلات الشرعية اللازمة عليهما، ويدعم مرفق القضاء بقوة عسكرية مستقلة، لا تتبع أي فصيل كان، تكون بأمر مجلس القضاء الموحد.

الخطوة الثالثة: تشكيل مجلس عسكري موحد، تنبثق عنه قيادة عسكرية موحدة للعمليات العسكرية، وتكون لها السلطة العسكرية الكاملة في توجيه المعارك وتقريرها، ويعمل الجميع على الذوبان الكامل في جيش موحد بقيادة منتخبة تضم جميع الفصائل.

الخطوة الرابعة: تشكيل مجلس تنفيذي من ذوي العلم والاختصاص؛ ليقود الناس بالكتاب والسنة، ولا مانع من الاستفادة من جميع الأفراد ذوي الخبرة والاختصاص، بشرط ألا يكون موقفهم من الثورة سلبيا، وبغض النظر عن كونهم كانوا موجودين في الخارج، ما داموا متمتعين بالعدالة المطلوبة شرعا وعرفا،



مَجْلِسُ شُورَى أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الشَّامِ

فيستفاد من خبراتهم وقدراتهم، ولا بد من الأخذ بالاعتبار جهود الهيئة الإسلامية ودور القضاء، والاستفادة من تجربتهما في إدارة المناطق المحررة.

ثم يعمل على تشكيل مجلس القيادة الأعلى من المجالس الأربعة الآتية الذكر، بحيث يكون في المجلس الأعلى رئيس كل مجلس ونائبه، ثم ينتخبوا واحدا منهم رئيسا يجتهد في حكم البلاد والعباد بشرع الله، ولا يقصر في إقامة العدل بين الناس، والمحافظة على أمنهم واستقرار عيشتهم.

النتيجة الخامسة:

منهاج جهادنا الشامي المبارك واضح وضوح الشمس في رابعة النهار: القرآن والسنة بفهم سلف الأمة، تمثله الأمة عقيدة وشريعة وسلوكا وتطبيقا في واقع الحياة، ولا يمنع منهجنا من الاستفادة من خبرة وتنظيمات الآخرين ما لم تتعارض مع ديننا، ومن ذلك طرق وأنظمة الإدارة في العالم، فالحكمة ضالة المؤمن، ولذلك يمكن أن نستفيد من غيرنا في الإدارة المدنية لمدينة إدلب والمناطق المحررة الأخرى بمراعاة الآتي:

- ١- نجاح إدارة مدينة إدلب منوط باستشعار الفصائل للمسؤولية، والبعد عن سياسة الإقصاء للآخرين.
- ٢- تشكيل مجلس قيادة المدينة من قيادات جيش الفتح، أو من يرشحونهم؛ للإشراف على إدارة المدينة، ويخوّل المجلس الإدارة صلاحيات محددة، وذلك على النحو الآتي:
- إدارة تنفيذية: تكون مسئولة عن إدارة كافة القطاعات الخدمية في المدينة، ويتم اختيار محافظ للمدينة، ولا مانع أبدا من مشاركة الموظفين العاملين سابقا في النظام، والأولوية تكون لمن ترك النظام، ما داموا حسني السيرة والسلوك، ولا توكل لهم مناصب قيادية إلا في أضيق الحدود.
- إدارة قضائية: تكون مستقلة عن الإدارة التنفيذية، وعلاقتها مرتبطة بمجلس القيادة، وتفرز للإدارة القضائية قوة عسكرية مستقلة عن الفصائل، وتشكل لجنة قضاء مؤقتة للفصل في القضايا المستعجلة، وتكون هناك محكمة دائمة للبت في القضايا الأخرى.
- إدارة أمنية: تحافظ على الأمن الداخلي، والأمن الخارجي.
- تغطية النفقات: يكون عن طريق الحصول على تمويل من الداخل أو الخارج، ولا يكون التمويل مشروطا، ويمكن أن نشجع على العمل التطوعي في بداية الأمر، لحين تسير عجلة الحياة.
- إدارة الدعوة والتعليم: تكوّن لجنة في هذا الخصوص، تقوم بترتيب هذا المرفق الهام جدا، وتعتني بفصل مرفق الدعوة عن التعليم.



مَجْلِسُ شُورَى أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الشَّامِ

- ٣- اقتصاد مدينة إدلب قائم على الزراعة والصناعة، لذا لا بد من الاهتمام بهذا الجانب للحصول على التمويل اللازم.
 - ٤- لا بد من إعادة تشغيل وعمل الأفران والمعامل لرفد بيت المال بما يلزمه من نفقات عامة.
 - ٥- جميع الدوائر الحكومية يجب تسليمها لمجلس قيادة المدينة، ليتم تشغيلها بما يخدم الصالح العام.
 - ٦- يجب الفصل التام بين السلطات الثلاث: التشريعية، والقضائية، والتنفيذية، ويتعاونون فيما بينهم بما يخدم المصلحة العامة للأمة.
 - ٧- عمل دورات تخصصية في التنمية الزراعية، وتشجيع الناس للعودة لمزارعهم وحقولهم.
 - ٨- المحافظة على المحتويات النقدية والعينية للدوائر الحكومية والبنوك، وملاحقة كل من صادر منها شيئاً، وردها لبيت مال المسلمين.
 - ٩- الحكم العسكري انتقالي، ينتهي دوره في الحكم والإدارة بانتهاء العمل المسلح، واستقرار البلد، واستتباب الأمن، فيسلم العسكريون الأعمال المدنية للمدنيين، في مدة أقصاها ثلاثة أشهر، ويبقون على ثغرهم الخاص بهم.
 - ١٠- دور الجهاز الأمني والشرطي: يتمثل في حفظ الضروريات الخمس التي نصت عليها الشريعة الإسلامية، ويكون له صلاحيات معينة ليقوم بمهمته حق القيام.
 - ١١- جهاز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مهمته الرقابة العامة على السلطات الثلاث، وهو مهمة كل مسلم غيور على دينه وأمته.
 - ١٢- منع اعتقال أي فرد من قبل الفصائل إلا بقرار قضائي، ولا بد من عمل ميثاق يوقع عليه يحرم الاقتتال بين الفصائل إلا بإذن قضائي.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

مجلس شورى أهل العلم في الشام.

التاريخ: ١٠ رجب ١٤٣٦ هـ - الموافق: ٢٩ أبريل / نيسان ٢٠١٥ م